17209 - أخبرناه أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن السراج قالا ثنا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة أخبرني أبو جمرة قال Y كان بن عباس يقعدني على سريره فذكر الحديث قال قلت فإن عبد القيس تنتبذ في مزاد لها نبيذا شديدا قال فإذا خشيت شدته فاكسره بالماء ثم قال إن عبد القيس لما أتوا رسول ا A فذكر الحديث ليس فيه الأمر بالكسر بالماء وذلك يرد إن شاء ا وإنما أراد بالكسر بالماء في هذا وفي غيره إذا خشي شدته قبل بلوغه حد الإسكار بدليل قوله وكل مسكر حرام والحرام لا يحله دخول الماء فيه